

القرار رقم /٢١٣/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على اعتماد:

أ- نظام درجة الماجستير المرافق في قسم الشريعة الإسلامية في كلية الشريعة والقانون في فرع مجمع الفتح الإسلامي في معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية باختصاصي:

١- الفقه الإسلامي وأصوله.

٢- الأحوال الشخصية والقضاء الشرعي.

ب- نظام درجة الماجستير المرافق في كلية اللغة العربية في فرع مجمع الفتح الإسلامي في معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية في قسمي:

١- الماجستير اللغوي في قسم اللغة العربية.

٢- الماجستير الأدبي (الأدب والنقد) في قسم اللغة العربية.

٣- الإعلام والاتصال في قسم الصحافة والإعلام.

المادة ٢- عدم قبول طلاب جدد في الماجستيرات المذكورة في المادة (١) من هذا القرار إلا بعد توافر المستلزمات المادية والبشرية ويتم افتتاح الدرجات المذكورة بقرار من المجلس.

المادة ٣- لا تعد المادة (١) من هذا القرار نافذة إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/٤/٢٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي

صورة إلى: